

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون الإيطالي المصري في مجال التدريب الصناعي بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة الإيطالية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢١ / ٦ / ١٩٧٧ والاتفاقيات الملحقه به والمذكرات المتبادلة بشأنه .

ويعمل به اعتبارا من ٢١ / ٦ / ١٩٧٧
محررا في أول جمادى الأولى سنة ١٣٩٨ (٩ أبريل سنة ١٩٧٨)

محمد ابراهيم كامل

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٧٨
بشأن ميدالية يوم الدفاع الجوي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط الشرف والمساعدين وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة ؛
وهي موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ ميدالية تذكارية يطبق عليها (ميدالية يوم الدفاع الجوي) من طبقة واحدة وتكون مطابقة للرسم والمواصفات المرافقة وتلى هذه الميدالية في الترتيب الميداليات العسكرية التي صدرت حتى الآن .

(المادة الثانية)

تمتع (ميدالية يوم الدفاع الجوي) الآتي ذكرهم :

- (أ) جميع رجال قوات الدفاع الجوي الموجودين بالخدمة خلال الفترة ما بين ٣٠ يونيو ١٩٧٠ ، ٦ أكتوبر ١٩٧٣
(ب) طلبة الكلية الحربية (جناح الدفاع الجوي) ومدرسة الدفاع الجوي الموجودين بها خلال الفترة المذكورة .
(ج) جميع رجال القوات المسلحة المنتدبين للعمل بقوات الدفاع الجوي خلال الفترة المذكورة .

٥ - برنامج تمهيدى ، بواسطة الايفاب عن إدارة الصيانة ، يستمر ثلاثة أسابيع ، وسوف يعقد بالقاهرة لعدد من ٢٥ - ٣٠ مهندس ، من المصريين ومن دول عربية أخرى . سينظم البرنامج الذي سيعقد من ٢٢ مايو إلى ١١ يونيو ١٩٧٦ بمعرفة مراكز تنمية السمات الهندسية والصناعية .

وسوف تتحمل الحكومة الإيطالية تكاليف البرنامج شاملة نفقات سفر وإعاشة المدرسين وتقدر بحوالى ٦ مليون ليرة إيطالية ، كما ستتحمّل الحكومة المصرية والحكومات العربية الأخرى نفقات إعاشة المشتركين من بلادهم .

سيتمتع البرنامج عاليه ككل وستصل مساهمة الحكومة الإيطالية لتحقيقه ، في عام ١٩٧٦ ، لحوالى ١٣٠ مليون ليرة إيطالية ، كما ستساهم الحكومة المصرية بالمصروفات المذكورة عاليه .

ويمكن أن يتكرر نفس البرنامج ، مع التغييرات التي يمكن أن تطلب بمعرفة الجانبين ، في عام ١٩٧٧ ، وفي هذه الحالة يمكن أن تكون مساهمة إيطاليا المالية هي نفس القيمة التي خصصت لعام ١٩٧٦ .

ويتعين موافقة الحكومات المعنية على البيانات الفنية والمالية التي سبق ذكرها بمالية .

القاهرة في ٧ يوليو ١٩٧٥

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٤٣ لسنة ١٩٧٨ الصادر بتاريخ ٢٧ / ٣ / ١٩٧٨ بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون الإيطالي المصري في مجال التدريب الصناعي بين حكومة جمهورية مصر العربية والحكومة الإيطالية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢١ / ٦ / ١٩٧٧ والاتفاقيات الملحقه به والمذكرات المتبادلة بشأنه ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٣٠ / ٣ / ١٩٧٨ ؛

(المادة الثالثة)

يجوز منح هذه الميدالية لضباط من القوات المسلحة المصرية أو من القوات المسلحة للدول الصديقة بتوصية من لجنة ضباط قوات الدفاع الجوي وتصديق القائد العام للقوات المسلحة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ جمادى الأولى ١٣٩٨ (٣٠ أبريل سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

المذكرة الإيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية

بشأن ميدالية يوم الدفاع الجوي

نظرا لأهمية الدفاع الجوي في الحروب الحديثة فقد أنشئت قوات الدفاع الجوي وأصبحت إحدى أفرع القوات المسلحة الرئيسية .

وتمشيا مع التقاليد التي اتبعت في كل من الجيش والقوات البحرية والقوات الجوية بتحديد يوم لكل منها وإنشاء ميدالية تذكارية تخليدا لهذا اليوم .

وحيث أن قوات الدفاع الجوي قد أوكل إليها مسئولية الدفاع الجوي عن الجمهورية في يوم ٣٠ يونيو ١٩٦٨ وقد وافق هذا اليوم أيضا عام ١٩٧٠ إسقاط أول طائرة فاتوم للعدو الاسرائيل .

ورغبة في تخليد هذا اليوم وأسوة بما اتبع في باقي أفرع القوات المسلحة فإننا نترح الآتي :

١ - إنشاء ميدالية تذكارية يطلق عليها (ميدالية يوم الدفاع الجوي) .

٢ - تكون هذه الميدالية من طبقة واحدة من النحاس المفضض .

٣ - يكون ترتيب هذه الميدالية بعد الميداليات العسكرية التي صدرت حتى الآن

٤ - تمنح هذه الميدالية لجميع رجال قوات الدفاع الجوي الموجودين بالخدمة خلال الفترة ما بين ٣٠ يونيو ١٩٧٠ ، ٦ أكتوبر ١٩٧٣

وكذا لجميع طلبة الكلية الحربية (جناح الدفاع الجوي) ومدارس الدفاع الجوي الموجودين بها خلال الفترة المذكورة .

وكذا لجميع رجال القوات المسلحة المتشددين للعمل بقوات الدفاع الجوي خلال الفترة المذكورة .

٥ - يجوز منح هذه الميدالية لضباط من القوات المسلحة المصرية أو من القوات المسلحة للدول الصديقة بتوصية من لجنة ضباط قوات الدفاع الجوي وتصديق القائد العام للقوات المسلحة .

٦ - تكون علامة هذه الميدالية ، عبارة عن شريط من الحرير المموج بعرض ٣٦ مم وارتفاع ١٠ مم يقسم كالآتي :

(أ) الوسط عصاية عمودية باللون الأصفر بعرض ٤ مم .

(ب) على الجانبين عصابتان عموديتان مرتبتان من الداخل للخارج باللونين التاليين :

أزرق سماوي بعرض ١٢ مم أحمر بعرض ٤ مم

(ج) في وسط الشريط رمز صاروخ م | ط على المقازفة من النحاس الأصفر .

ويشرف نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الحربية والإنتاج الحربى بعرض مشروع القرار الجمهورى المرافق على السيد رئيس الجمهورية بعد مراجعته وإقراره فى الصيغة القانونية من قسم التشريع بمجلس الدولة (ملف ١٩٧٨/٩٦ بتاريخ ١٩٧٨/٣/٢٣) .

برجاء التفضل - فى حالة الموافقة - بإصداره

فریق أول / محمد الجبسى

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الحربية والإنتاج الحربى